



Distr.: General
30 August 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الحادية والستون

باكو، 11-16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 2 (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمين التنفيذي⁽¹⁾

أولاً - جدول الأعمال المؤقت⁽²⁾

1- افتتاح الدورة.

2- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛

(ج) تنظيم أعمال الدورة؛

(د) الأنشطة المقررة.

3- المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية: العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة

العالمية برمتها*.

4- البحث والرصد المنهجي.

5- المسائل المتعلقة بالتكيف:

(أ) المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*؛

(1) يمكن الاطلاع على قائمة المختصرات في نهاية الوثيقة.

(2) ترد البنود المشتركة بين الدورة 61 للهيئة المشورة والدورة 61 للهيئة التنفيذ موسومة بعلامة نجمية.



الرجاء إعادة الاستعمال

- (ب) تقرير لجنة التكيف*؛
- (ج) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*.
- 6- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*؛
- (ب) استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*.
- 7- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*.
- 8- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*.
- 9- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس*.
- 10- عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*.
- 11- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*.
- 12- المسائل المتعلقة بتشغيل آلية التنمية النظيفة.
- 13- المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس:
- (أ) إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3؛
- (ب) قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3؛
- (ج) برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3.
- 14- المسائل المنهجية:
- (أ) واجهة بيانات غازات الدفيئة؛
- (ب) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين؛
- (ج) أدوات الإبلاغ ضمن إطار الشفافية المعزز.
- 15- التقارير السنوية بشأن الاستعراضات التقنية:
- (أ) الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية؛
- (ب) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ج) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول⁽³⁾.

16- مسائل أخرى.

17- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

1- افتتاح الدورة

1- سيفتتح رئيس هيئة المشورة، هاري فرولز (مملكة هولندا)، الدورة 61 للهيئة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.

2- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

2- سيُعرض جدول الأعمال المؤقت، الذي أعدته الأمانة بالاتفاق مع رئيس هيئة المشورة، من أجل إقراره.

FCCC/SBSTA/2024/8 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

<https://unfccc.int/event/sbsta-61>

معلومات إضافية

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

3- معلومات أساسية: بناءً على طلب من رئيس الدورة 28 لمؤتمر الأطراف، استُهلّت خلال الدورة 60 للهيئتين الفرعيتين مشاورات بشأن ترشيح نائب رئيس هيئة المشورة ومقررها مع رؤساء ومنسقي المجموعات الإقليمية والفئات المعنية، الذين أُبلغوا بأن الموعد النهائي لتقديم الترشيحات هو 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وتُدعى الأطراف إلى أن تضع في اعتبارها المقرر 3/م أ-23 والنظر فعلياً في ترشيح نساء.

4- وعندما تمارس هيئة المشورة وظائفها بشأن المسائل المتعلقة ببروتوكول كيوتو، يُستعاض عن أي عضو في مكتبها يمثل دولة طرفاً في الاتفاقية ولكنها ليست طرفاً في بروتوكول كيوتو في ذلك الوقت بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في بروتوكول كيوتو من بينها. وينطبق ذلك، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على ممارسة هيئة المشورة وظائفها في المسائل المتعلقة باتفاق باريس.

5- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى انتخاب نائب رئيسها ومقررها.

<https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/election-and-membership>

معلومات إضافية

(3) وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو.

(ج) تنظيم أعمال الدورة

6- ستُعقد الدورة 61 لهيئة المشورة بالتوازي مع الدورة 61 لهيئة التنفيذ. ويمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بتنظيم أعمال الدورة في شروح جدول الأعمال المؤقت للدورة 29 لمؤتمر الأطراف⁽⁴⁾، وستتاح هذه المعلومات في صفحة الدورة في شبكة الإنترنت⁽⁵⁾. وسيصدر رئيسا الهيئتين الفرعيتين، على مسؤوليتهما الخاصة، مذكرة مشتركة قبل الدورة 61 لكل من الهيئتين تقترح نهجاً للعمل وتتضمن إرشادات بشأن العمل بكفاءة وفعالية وشفافية أثناء الدورتين.

(د) الأنشطة المقررة⁽⁶⁾

7- من المقرر أن تُعقد الأنشطة التالية خلال الدورة 61 لهيئة المشورة أو الدورة 61 لكل من الهيئتين.

1' يوم معلومات الأرض لعام 2024

8- سيعقد يوم معلومات الأرض لعام 2024 تحت إشراف رئيس هيئة المشورة في ضوء الآراء الواردة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة بشأن المواضيع التي يمكن اختيارها لهذا النشاط وسبل تنظيمه⁽⁷⁾.

<https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

المساهمات

(في خانة البحث، أدخل عبارة "earth information")

<https://unfccc.int/event/earth-information-day-2024>

معلومات إضافية

2' أنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه

9- سيعقد المنتدى 17 لجهات التنسيق المعنية ببرنامج عمل نيروبي خلال الدورة 29 لمؤتمر الأطراف بالاقتران مع الدورة 61 لهيئة المشورة⁽⁸⁾.

10- وإضافة إلى ذلك، سيعقد وفقاً للطلب الصادر في الدورة 58 لهيئة المشورة نشاط بشأن نظم الرصد والتقييم والتعلم المتعلقة بإجراءات التكيف والدعم، بما في ذلك التكيف التحويلي⁽⁹⁾.

3' نشاط متعلق اختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

11- طلبت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما إلى الأمانة أن تنظم، بتوجيه من رئيسي الهيئتين الفرعيتين، نشاطاً يعقد بالاقتران مع الدورة 61 لكل من الهيئتين لتقديم مداخلات لاستعراض

(4) FCCC/CP/2024/1، الفقرات 1-9.

(5) <https://unfccc.int/event/sbsta-61>.

(6) ستتاح في الموعد المناسب لمحة عامة عن الأنشطة المقررة في

https://unfccc.int/event/sbsta-61#mandated_events.

(7) FCCC/SBSTA/2023/8، الفقرة 34.

(8) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 71.

(9) FCCC/SBSTA/2023/4، الفقرة 24(ح).

عام 2024 لآلية وارسو الدولية من خلال إشراك الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف في مناقشات مهيكلة تأخذ في الاعتبار اختصاصات الاستعراض⁽¹⁰⁾.

4' أنشطة متعلقة بمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية وفريقه العامل التيسيري

12- أنشأ مؤتمر الأطراف في دورته 24 الفريق العامل التيسيري لمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية من أجل مواصلة تفعيل المنبر وتيسير تنفيذ وظائفه الثلاث المتعلقة بالمعرفة، والقدرة على المشاركة، وسياسات وإجراءات تغيير المناخ⁽¹¹⁾.

13- وقرر مؤتمر الأطراف في دورته 24 أن يجتمع الفريق العامل التيسيري مرتين في السنة بالاقتران مع دورات الهيئتين الفرعيتين ودورة مؤتمر الأطراف⁽¹²⁾. وسيُعقد الاجتماع 12 للفريق العامل التيسيري بالاقتران مع الدورة 61 لهيئة المشورة.

14- ورحب مؤتمر الأطراف في دورته 26 بخطة عمل منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية للفترة 2022-2024⁽¹³⁾، التي ستُنظم بموجبها الأنشطة التالية خلال الدورة 61 لهيئة المشورة:

(أ) الاجتماع السنوي المندرج في إطار النشاط 1 من خطة العمل الرامي إلى توسيع وتعزيز إدماج المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية ونظم المعارف المحلية في التصدي لتغير المناخ والاستجابة له؛

(ب) حوار المائدة المستديرة السنوي بموجب النشاط 3 من خطة العمل الذي ينظم بمشاركة الفريق العامل التيسيري، والشعوب الأصلية، والمربين من الشعوب الأصلية، والأطراف، ووزراء التعليم، والمؤسسات الأكاديمية وغيرهم من الشركاء المحتملين لمناقشة تطوير المناهج الدراسية وغيرها من المواد التعليمية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستخدام الأخلاقي والمنصف لهذه المواد، من أجل تعزيز فهم أفضل لمعارف الشعوب الأصلية وأهميتها فيما يتعلق بتقييم تغير المناخ والاستجابة له؛

(ج) الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بموجب النشاط 7 من خطة العمل الرامي إلى النهوض بمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تصميم وتنفيذ سياسات وإجراءات شاملة بشأن تغير المناخ على جميع المستويات؛

(د) المائدة المستديرة السنوية بموجب النشاط 8 من خطة العمل الرامي إلى تعزيز انخراط الشباب ومشاركتهم في تقاسم المعرفة بين الأجيال ومواصلة أو تعزيز الممارسات في أرض الواقع، وكذلك المساهمة في السياسات والإجراءات المتعلقة بالمناخ على المستويين الوطني والدولي.

<https://lcipp.unfccc.int/events/12th-meeting-facilitative-working-group-fwg-12>

معلومات إضافية

5' نشاط تقني في إطار المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

15- أصدر كل من مؤتمر الأطراف في دورته 25 ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 15 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 2 تكليفاً للمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي بتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات، وذلك بتقديم أمثلة محددة بشأن الإبلاغ والإخبار عن الجهود المبذولة لتقييم

(10) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 82، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 144.

(11) المقرر 2/م أ-24، الفقرة 2.

(12) المقرر 2/م أ-24، الفقرة 17.

(13) المقرر 16/م أ-26، الفقرة 6. وترد خطة العمل في المرفق الرابع للوثيقة FCCC/SBSTA/2021/1.

وتحليل تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي في الدورة 61 لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽¹⁴⁾. وسيُعقد نشاط تقني بشأن هذا الموضوع في الدورة 61 لكل من الهيئتين⁽¹⁵⁾.

‘6’ حلقة عمل تُعقد أثناء الدورة، بما يشمل مناقشات مائدة مستديرة، بالاقتران مع الاجتماع 6 للجنة غلاسكو المعنية بالنُهج غير السوقية

16- طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 إلى الأمانة تيسير الفرص المتاحة للأطراف المشاركة في النُهج غير السوقية لتحديد وتطوير وتنفيذ هذه النُهج وذلك عن طريق تنظيم حلقة عمل أثناء الدورة، تشمل عروضا عامة ومناقشات مائدة مستديرة، وتعقد بالاقتران مع كل اجتماع من اجتماعات لجنة غلاسكو من أجل تبادل المعلومات المتعلقة بالنُهج غير السوقية⁽¹⁶⁾.

17- وطلبت هيئة المشورة في دورتها 60 إلى الأمانة أن تعقد حلقة عمل أثناء الدورة، تشمل مناقشات مائدة مستديرة، بالاقتران مع الاجتماع 6 للجنة غلاسكو، مع التركيز على ما يلي⁽¹⁷⁾:

(أ) تقاسم المعلومات المتعلقة بالنُهج غير السوقية المقدمة من خلال منصة النُهج غير السوقية⁽¹⁸⁾؛

(ب) دعوة الأطراف المهتمة والهيئات المعنية وممثلي الترتيبات المؤسسية والعمليات المدرجة في إطار اتفاقية المناخ واتفاق باريس والمتعلقة بمسائل منها التخفيف والتكيف والتمويل وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة، والجهات المانحة المتعددة الأطراف والثنائية وغيرها من الجهات المانحة العامة، ومنظمات القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، إلى تقديم معلومات عن أوجه الدعم المالي والتكنولوجي والدعم ببناء القدرات المقدم من أجل تحديد نُهج غير سوقية أو تطويرها أو تنفيذها بهدف تسجيلها في منصة النُهج غير السوقية.

‘7’ نشاط إعلامي بشأن التقدم المحرز في تطوير أدوات الإبلاغ ضمن إطار الشفافية المعزز

18- طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 إلى الأمانة أن تبلغ هيئة المشورة بالتقدم المحرز في تطوير أدوات الإبلاغ الإلكتروني عن جداول الإبلاغ الموحدة والأشكال الجدولية الموحدة ضمن إطار الشفافية المعزز، وذلك في دورتها 57 وفي كل دورة لاحقة إلى حين استكمال إعداد الأدوات المذكورة⁽¹⁹⁾.

19- وفي 28 حزيران/يونيه 2024، أتاحت الأمانة للأطراف النسخة النهائية من الأدوات⁽²⁰⁾. وسيُعقد نشاط إعلامي في هذا الشأن في الدورة 61 لهيئة المشورة.

<https://unfccc.int/process-and-meetings/transparency-and-reporting/reporting-and-review/transparency-data-and-tools/etf-reporting-tools>

معلومات إضافية

(14) وفقاً للنشاط 10 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له، الوارد في المرفق الثاني للمقررات 4/م أ-25، و 4/م أ-15، و 4/م أ-2.

(15) انظر الحاشية 14 أعلاه.

(16) المقرر 8/م أ-4، الفقرة 10(أ).

(17) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 160(ب).

(18) <https://unfccc.int/process-and-meetings/the-paris-agreement/cooperative-implementation/Article-6-8/nma-platform/main/non-market-approaches>

(19) المقرر 5/م أ-3، الفقرة 9.

(20) انظر <https://unfccc.int/documents/639970>.

8' نشاط إعلامي بشأن التقدم المحرز في وضع برنامج تدريب الخبراء المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير الشفافية لفترة السنتين، بما في ذلك التقدم المحرز في إعداد الدورة التدريبية المشار إليها في المقرر 9/م أ ت-4

20- طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 إلى الأمانة أن تقدم إلى هيئة المشورة تقريراً عن التقدم المحرز في وضع برنامج تدريب الخبراء المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير الشفافية لفترة السنتين في الدورة 57 لهيئة المشورة وفي كل دورة لاحقة إلى حين استكمال إعداد البرنامج التدريبي⁽²¹⁾. وسيُعقد نشاط إعلامي في هذا الشأن في الدورة 61 لهيئة المشورة.

21- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز في إعداد الدورة التدريبية المندرجة في إطار البرنامج التدريبي المبين في المرفق السابع للمقرر 5/م أ ت-3 والموجهة للخبراء المشاركين في استعراض المعلومات المبلغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1 كجزء من استعراض الخبراء التقني المشمول بالفصل السابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، وذلك في الدورة 58 لهيئة المشورة وفي كل دورة لاحقة إلى حين استكمال إعداد الدورة التدريبية⁽²²⁾. وسيُعقد نشاط إعلامي في هذا الشأن في الدورة 61 لهيئة المشورة.

3- المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية: العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية برمتها*

22- معلومات أساسية: رحب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 باختتام عملية استخلاص الحصيلة العالمية الأولى⁽²³⁾ وأشار إلى المقرر المتخذ في الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بشأن النظر في تنقيح العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية برمتها بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة من عملية استخلاص الحصيلة العالمية الأولى⁽²⁴⁾. وقرر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 أن تبدأ عملية النظر المذكورة في الدورة 60 لكل من الهيئتين الفرعيتين وتنتهي في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽²⁵⁾.

23- وشرعت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما في النظر في تنقيح العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية برمتها وأحرزتا تقدماً في ذلك، بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة من عملية استخلاص الحصيلة العالمية الأولى⁽²⁶⁾. وأحاطت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما علماً بالمذكرة غير الرسمية⁽²⁷⁾ التي أعدها الميسران المشاركان بشأن البنود ذات الصلة من جدول أعمال دورتي الهيئتين، وأشارتا إلى أن المذكرة غير الرسمية لا تمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف⁽²⁸⁾.

(21) المقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 32.

(22) المقرر 9/م أ ت-4، الفقرة 9.

(23) المقرر 1/م أ ت-5، الفقرة 12.

(24) المقرر 19/م أ ت-1، الفقرة 15.

(25) المقرر 1/م أ ت-5، الفقرة 192.

(26) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 16، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 28.

(27) متاح في: <https://unfccc.int/documents/639774>.

(28) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 17، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 29.

24- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة، بمرعاة المنكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة 23 أعلاه، بهدف تقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6.

التجارب والدروس المستفادة من تنظيم عملية استخلاص الحصيلة العالمية الأولى.
تقرير توليقي مقدم من الأمانة
<https://unfccc.int/topics/global-stocktake>
 معلومات إضافية

4- البحث والرصد المنهجي

25- معلومات أساسية: تركز هيئة المشورة نظرها أثناء الفترة الثانية لانعقاد الدورات من كل سنة، على الرصد المنهجي⁽²⁹⁾.

26- وكانت هيئة المشورة قد دعت في دورتها 45 أمانة النظام العالمي لرصد المناخ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية إلى تقديم المستندات ذات الصلة خلال دورات هيئة المشورة⁽³⁰⁾، كما دعت في دورتها 47 للجنة المعنية بسوائل رصد الأرض وفريق التنسيق المعني بسوائل الأرصاد الجوية إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في دورات هيئة المشورة، حسب الاقتضاء⁽³¹⁾.

27- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة إلى النظر في هذه المسألة وفي المستندات المشار إليها في الفقرة 26 أعلاه من أجل تحديد أي إجراءات أخرى، حسب الاقتضاء.

<https://unfccc.int/topics/science/workstreams/RSO> معلومات إضافية

5- المسائل المتعلقة بالتكيف

(أ) المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*

28- معلومات أساسية: طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى الهيئتين الفرعيتين أن تشرعا في الدورة 60 لكل منهما في النظر في المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف⁽³²⁾. وفي الدورة 60 للهيئتين الفرعيتين، شرعت الأطراف في النظر في هذه المسائل واتفقت على مواصلة النظر في الآراء التي تركز، في جملة أمور، على المسائل المتصلة بالفقرة 38(أ-هـ) من المقرر 2/م أ ت-5 في الدورة 61 لهيئة المشورة⁽³³⁾.

29- ودعت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن المسائل المتصلة بالفقرة 38 من المقرر 2/م أ ت-5 في موعد أقصاه ستة أسابيع قبل انعقاد الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين⁽³⁴⁾؛ ودعتا أيضاً الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف إلى تقديم معلومات عن

(29) وفقاً للوثيقة FCCC/SBSTA/2012/5، الفقرة 46.

(30) FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرتان 41 و 43.

(31) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرتان 56 و 57.

(32) المقرر 2/م أ ت-5، الفقرة 38.

(33) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 30، و FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 68.

(34) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 31، و FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 69.

المؤشرات القائمة لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9-10 من المقرر 2/م أ ت-5 والمستخدم على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والعالمي⁽³⁵⁾.

30- وطلبت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما إلى رئيسي الهيئتين إعداد تجميع وجرد للمؤشرات القائمة ذات الصلة بقياس التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9-10 من المقرر 2/م أ ت-5، وعقد اجتماع للخبراء التقنيين للمساعدة في العمل التقني المدرج في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم بشأن مؤشرات قياس التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المشار إليها أعلاه⁽³⁶⁾.

31- وطلبت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما إلى رئيسي الهيئتين أن ينظما، بدعم من الأمانة، حلقة عمل بصيغة حضور مختلط للأطراف والخبراء التقنيين المشار إليهم في الفقرة 30 أعلاه، عقب الانتهاء من الجرد المشار إليه في الفقرة نفسها وقبل انعقاد الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس؛ وطلبتا أيضاً إلى الأمانة أن تنشر الجرد المنقح للمؤشرات ضمن تقرير عن حلقة العمل قبل انعقاد الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽³⁷⁾.

32- وفي الدورة 60 للهيئتين الفرعيتين، اتفقت الأطراف على مواصلة النظر في المسائل المتعلقة ببرنامج عمل الإمارات - بيليم في الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين⁽³⁸⁾.

33- *الإجراء*: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسائل بهدف تقديم توصيات بشأنها للنظر فيها واعتمادها في الدورة 6⁽³⁹⁾ لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس أو دورته 7⁽⁴⁰⁾ على أبعد تقدير.

<https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

المساهمات

(في خانة البحث، أدخل عبارة "global goal on adaptation")

<https://unfccc.int/topics/adaptation-and-resilience/workstreams/gga>

معلومات إضافية

<https://unfccc.int/documents/638384>

(ب) تقرير لجنة التكيف*

34- *معلومات أساسية*: طلب مؤتمر الأطراف في دورته 17 إلى لجنة التكيف تقديم تقرير سنوي إلى مؤتمر الأطراف من خلال الهيئتين الفرعيتين⁽⁴¹⁾، وقرر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته الأولى أن تخدم اللجنة اتفاق باريس⁽⁴²⁾.

35- *الإجراء*: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى النظر في تقرير لجنة التكيف لعام 2024 بهدف التوصية بمشاريع مقررات بشأن هذه المسألة للنظر فيها واعتمادها في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

(35) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 38، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 76.

(36) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 39 و43، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 77 و81.

(37) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 51 و53، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 89 و91.

(38) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرات 57 و59 و60، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرات 95 و97 و98.

(39) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 57، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 95.

(40) المقرر 2/م أ ت-5، الفقرة 38.

(41) المقرر 2/م أ-17، الفقرة 96.

(42) المقرر 11/م أ ت-1، الفقرة 1.

(ج) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*

36- معلومات أساسية: كان قد تقرر أن يستعرض مؤتمر الأطراف تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها في دورته 27⁽⁴³⁾؛ وإلى جانب ذلك، دعا مؤتمر الأطراف في دورته 26 مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 إلى المشاركة في الاستعراض من حيث صلته باتفاق باريس⁽⁴⁴⁾.

37- وأشار مؤتمر الأطراف في دورته 27 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 إلى أن النظر في الاستعراض لم يتسن استكماله في هاتين الدورتين، ومن ثم سيتواصل في الدورة 58 لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽⁴⁵⁾. وواصلت الأطراف في الدورة 58 لكل من الهيئتين النظر في هذه المسألة ووافقت على مواصلة النظر فيها في الدورة 59 لكل للهيئتين على أساس عناصر مشروع النص⁽⁴⁶⁾ الذي أعده الميسران المشاركان بشأن بنود جدول الأعمال ذات الصلة للدورة 58 لكل من الهيئتين الفرعيتين، بصيغته المعدلة من جانب الأطراف ومجموعات الأطراف⁽⁴⁷⁾.

38- ولم تتمكن الهيئتان الفرعيتان في الدورة 59 لكل منهما من اختتام النظر في هذه المسألة⁽⁴⁸⁾. واتفقت الهيئتان في الدورة 60 لكل منهما على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتيهما 61⁽⁴⁹⁾.

39- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف التوصية بمشاريع مقررات بشأنها للنظر فيها واعتمادها في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

6- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياعو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*

40- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف في دورتيه 19 و20 إلى اللجنة التنفيذية لآلية وارسو أن تقدم إليه تقريراً سنوياً عن طريق الهيئتين الفرعيتين، وأن تضع توصيات، عند الاقتضاء⁽⁵⁰⁾.

41- وقرر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 أن تضطلع أمانة شبكة سانتياعو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها بإعداد تقرير سنوي وتقديمه إلى المجلس الاستشاري للشبكة للنظر فيه والموافقة عليه. ويحال التقرير المعتمد إلى

(43) المقرر 5/م أ-22، الفقرة 11، والمقرر 2/م أ-26، الفقرة 7.

(44) المقرر 2/م أ-26، الفقرة 8.

(45) المقرر 8/م أ-27، الفقرة 3، والمقرر 10/م أ ت-4، الفقرة 4.

(46) متاح في: <https://unfccc.int/documents/630089>.

(47) FCCC/SBSTA/2023/4، الفقرة 30، وFCCC/SBI/2023/10، الفقرة 67.

(48) FCCC/SBSTA/2023/8، الفقرة 16، وFCCC/SBI/2023/21، الفقرة 61.

(49) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 66، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 104.

(50) المقرر 2/م أ-19، الفقرة 3، والمقرر 2/م أ-20، الفقرة 4.

الأمانة لإدراجها في تقرير سنوي مشترك لشبكة سانتياغو واللجنة التنفيذية لآلية وارسو، يقدم إلى هيئة أو هيئات الإدارة من خلال هيئتيهما الفرعيتين⁽⁵¹⁾.

42- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى المجلس الاستشاري لشبكة سانتياغو أن يعدّ مشروع نظامه الداخلي بهدف تقديم توصية به، من خلال الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين، لكي تنظر فيه هيئة أو هيئات الإدارة وتعتمده في الدورة (الدورات) المقرر انعقادها في تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽⁵²⁾.

43- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى النظر في التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية وشبكة سانتياغو لعام 2024، بما في ذلك مشروع النظام الداخلي المشار إليه في الفقرة 42 أعلاه، بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لتتخذ فيه الهيئة أو الهيئات المناسبة.

FCCC/SB/2024/2

التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها

معلومات إضافية

<https://unfccc.int/topics/adaptation-and-resilience/workstreams/loss-and-damage/warsaw-international-mechanism> و <https://santiago-network.org/> و <https://unfccc.int/wim-excom>

(ب) استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*

44- معلومات أساسية: أوصى مؤتمر الأطراف في دورته 22 بأن تنظر الاستعراضات المقبلة لآلية وارسو، في جملة أمور، في التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل اللجنة التنفيذية لآلية وارسو وكذلك الرؤية الطويلة الأجل التي توجه كيفية تحسين الآلية وتعزيزها، حسب الاقتضاء⁽⁵³⁾.

45- وأوصى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 2 بإجراء استعراض لآلية وارسو في عام 2024 وكل خمس سنوات بعد ذلك، على أن تضع الهيئتان الفرعيتان اختصاصات كل استعراض في دورتهما التي تسبق مباشرة الدورات التي سيجري فيها الاستعراض⁽⁵⁴⁾.

46- ووضعت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما الصيغة النهائية لاختصاصات استعراض آلية وارسو لعام 2024 واتفقتا على أن يجري الاستعراض في الدورة 61 لكل من الهيئتين على أساس تلك الاختصاصات⁽⁵⁵⁾.

47- ودعت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف إلى أن تقدم، في جملة أمور، عبر بوابة المساهمات وبحلول 30 أيلول/سبتمبر 2024، ما يلي كي يكون بمنزلة مدخلات في استعراض عام 2024 لآلية وارسو⁽⁵⁶⁾:

(أ) آراء بشأن نقاط القوة والضعف والثغرات والتحديات والفرص المتعلقة بتعزيز فعالية وكفاءة آلية وارسو؛

(51) الفقرة 19 من مرفق المقررين 12/م أ ت-4 و 11/م أ-27.

(52) الفقرة 25 من المقررين 6/م أ ت-5 و 2/م أ-28.

(53) المقرر 4/م أ-22، الفقرة 2(ج).

(54) المقرر 2/م أ ت-2، الفقرة 46؛ انظر أيضاً المقرر 2/م أ-25.

(55) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 76 و 77 والمرفق الأول، و FCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 138 و 139.

(56) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 78، و FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 140.

(ب) آراء بشأن استخدام وفائدة نواتج آلية وارسو الدولية وفائدة الأنشطة المضطلع بها في إطار آلية وارسو؛

(ج) آراء بشأن تحسينات آلية وارسو وتنفيذ وظائفها؛

(د) مدخلات أخرى بشأن الكيفية التي يمكن بها لآلية وارسو أن تنهض بتنفيذ نهج لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها.

48- وطلبت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما إلى الأمانة أن تعد موجزاً للآراء المشار إليها في الفقرة 47 أعلاه ليكون بمنزلة مُدخل في استعراض آلية وارسو لعام 2024، وأن تعد ورقة معلومات أساسية يُسترشد بها في الاستعراض، على أن تتضمن الورقة معلومات عن حالة الأعمال والأنشطة والنواتج المندرجة في إطار آلية وارسو⁽⁵⁷⁾.

49- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى إجراء الاستعراض المشار إليه في الفقرة 46 أعلاه وإحالة نتائجه إلى هيئة أو هيئات الإدارة المناسبة للنظر فيها.

Summary of views and inputs to the 2024 review of the Warsaw International Mechanism for Loss and Damage associated with Climate Change Impacts. Report by the secretariat

FCCC/SB/2024/9

Status of work, activities and outputs under the Warsaw International Mechanism for Loss and Damage associated with Climate Change Impacts. Note by the secretariat

FCCC/SB/2024/INF.2

<https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

المساهمات

(في خانة البحث، أدخل عبارة "WIM review")

<https://unfccc.int/topics/adaptation-and-resilience/workstreams/loss-and-damage/warsaw-international-mechanism>

معلومات إضافية

7- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*

50- معلومات أساسية: وضع مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 برنامج عمل لتوسيع نطاق طموح التخفيف والتنفيذ على وجه السرعة في هذا العقد الحرج⁽⁵⁸⁾.

51- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى الهيئتين الفرعيتين النظر في التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ في كل دورة من دوراتهما اعتباراً من الدورة 60 إلى الدورة 65⁽⁵⁹⁾. ولم تتمكن الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما من اختتام النظر في هذه المسألة⁽⁶⁰⁾. ووفقاً للمادتين 10(ج) و16 من مشروع النظام الداخلي المعمول به، أُدرجت المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة 61 للهيئتين الفرعيتين.

52- وقرر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 أن يُعقد حواران عالميان على الأقل كل عام في إطار برنامج العمل، على أن يُعقد أحدهما قبل الدورتين العاديتين الأوليين لكل من الهيئتين الفرعيتين من العام، ابتداءً من الدورة 58 لكل من الهيئتين الفرعيتين، والآخر قبل الدورتين العاديتين الثانيةيتين لكل

(57) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 80 و81، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 142 و143.

(58) المقرر 1/م أ ت-3، الفقرة 27.

(59) المقرر 4/م أ ت-5، الفقرة 13.

(60) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 89، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 36.

من الهيئتين الفرعيتين، ابتداءً من الدورة 59 لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽⁶¹⁾. وطلب إلى الأمانة أن تنظم أنشطة تركز على موضوع الاستثمار على هامش تلك الحوارات⁽⁶²⁾. وقرر الرئيسان المشاركون لبرنامج العمل أن يركز حواراً هذا العام على موضوع "المدن: المباني والنظم الحضرية".

53- وعُقدت النسخة الثالثة من الحوار العالمي والنشاط المركّز على الاستثمار قبل الدورة 60 لكل من الهيئتين الفرعيتين. وستعد الأمانة، بتوجيه من الرئيسين المشاركين لبرنامج العمل، تقريراً عن الحوار يعرض على نحو شامل ومتوازن المناقشات التي جرت ويتضمن موجزاً واستنتاجات رئيسية وما يتصل بالموضوع من فرص وعقبات.

54- وستُعقد النسخة الرابعة من الحوار العالمي والنشاط المركّز على الاستثمار في شرم الشيخ يومي 4 و5 تشرين الأول/أكتوبر 2024 على التوالي، على أن تعد الأمانة بعد ذلك تقريراً عن الحوار والنشاط وتقريراً سنوياً يتضمن تجميعاً لتقريرين النسختين الثالثة والرابعة من الحوار والنشاط المركّز على الاستثمار للنظر فيه في الدورة 61 لكل من الهيئتين الفرعيتين والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

55- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة، مع مراعاة التقرير السنوي المشار إليه في الفقرة 54 أعلاه، بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

Sharm el-Sheikh mitigation ambition and implementation work
programme. Annual report by the secretariat

FCCC/SB/2024/10

<https://unfccc.int/topics/mitigation/workstreams/mitigation-work-programme>

معلومات إضافية

8- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*

56- معلومات أساسية: وضع مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 برنامج عمل بشأن الانتقال العادل لمناقشة مسارات تحقيق أهداف اتفاق باريس المبينة في الفقرة 1 من المادة 2، في سياق الفقرة 2 من المادة 2⁽⁶³⁾.

57- وحدد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 عناصر برنامج العمل وقرر بدء تنفيذه فور انتهاء تلك الدورة. وقرر أيضاً أن توجه الهيئتان الفرعيتان تنفيذ برنامج العمل من خلال فريق اتصال مشترك يجتمع في كل دورة من دوراتهما، ابتداءً من الدورة 60 لكل منهما، على أن توصي الهيئتان الفرعيتان بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ويعتمده في كل دورة من دوراته⁽⁶⁴⁾.

58- ونظرت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما في المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج عمل الانتقال العادل، واتفق على مواصلة النظر فيها في الدورة 61 لكل من الهيئتين بمراعاة المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المشاركون بشأن بنود جدول الأعمال ذات الصلة للدورة 60 لكل من الهيئتين تحت مسؤوليتهما الخاصة⁽⁶⁵⁾، والآراء والمداخلات التي قدمتها الأطراف في إطار بنود جدول

(61) المقرر 4/م أ ت-4، الفقرة 8.

(62) المقرر 4/م أ ت-4، الفقرة 11.

(63) المقرر 1/م أ ت-4، الفقرة 52.

(64) المقرر 3/م أ ت-5، الفقرات 2-4.

(65) متاح في <https://unfccc.int/documents/639816>.

الأعمال في الدورتين، والآراء التي ستقدم في موعد أقصاه أربعة أسابيع قبل انعقاد الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين، والتقارير الموجز السنوي المتعلق بالحوارات⁽⁶⁶⁾.

59- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف التوصية بمشروع مقرر للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

<i>Dialogues under the United Arab Emirates just transition work programme. Annual summary report by the secretariat</i>	<i>FCCC/SB/2024/7</i>
https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx	المساهمات
<i>px (في خانة البحث، أدخل عبارة "just transition")</i>	
https://unfccc.int/topics/just-transition/united-arab-emirates-just-transition-work-programme	معلومات إضافية

9- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً للاتفاقية وبرتوكول كيوتو واتفاق باريس*

60- معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته 25، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 15، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 2 خطة عمل لجنة كاتوفيتسه⁽⁶⁷⁾.

61- واعتمد مؤتمر الأطراف في دورته 28، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 18، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 النسخة المحدثة من مهام وبرنامج عمل وطرائق المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له⁽⁶⁸⁾، وطلب إلى المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له تنفيذ الأنشطة الناشئة عن نتائج استعراض منتصف المدة المتعلق بهما⁽⁶⁹⁾.

62- وطلب مؤتمر الأطراف في دورته 28، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 18، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى الأمانة تنظيم حوار عالمي لمدة يومين بشأن تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي، وذلك بالاقتران مع اجتماعات ما بين الدورات التي تعقدها لجنة كاتوفيتسه في الفترة 2024-2025، بالتعاون مع المنظمات وأصحاب المصلحة المعنيين ومع التسليم بالعمل الذي أنجزته لجنة كاتوفيتسه⁽⁷⁰⁾.

63- وسيُعقد الحوار العالمي الأول في أكرا، غانا، في الفترة من 9 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2024، في حين سيعقد الاجتماع 11 للجنة كاتوفيتسه في أكرا في الفترة من 11 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2024، على أن تتولى الأمانة بعد ذلك إعداد تقرير موجز يتضمن المناقشات التي دارت في الحوار⁽⁷¹⁾.

64- وطلب مؤتمر الأطراف في دورته 28، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 18، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى لجنة كاتوفيتسه اقتراح تحديثات لنظامها الداخلي لكي ينظر فيها المنتدى ويقدم توصيات بشأنها إلى الهيئتين الفرعيتين، على أن تقدم الهيئتان الفرعيتان

(66) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 91 و99، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 38 و46.

(67) انظر الفقرة 3 من المقررات 4/أ-25، و4/أ-15، و4/أ-2.

(68) الفقرة 5 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5، والمرفق الأول للمقررات.

(69) الفقرة 9 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5، والمرفق الثاني للمقررات.

(70) الفقرة 16 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5.

(71) انظر الفقرة 17 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5.

توصيات في هذا الصدد إلى مؤتمر الأطراف في دورته 29، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 19، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6 للنظر فيها واعتمادها⁽⁷²⁾.

65- وسينظر المنتدى في التقرير السنوي للجنة كاتوفيتسه⁽⁷³⁾ بهدف تقديم توصيات للنظر فيها في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف، والدورة 19 لمؤتمر اجتماع/أطراف كيوتو، والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

66- وقرر مؤتمر الأطراف في دورته 28، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 18، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 أن يضع المنتدى خطة عمل مدتها خمس سنوات ويوصي بها تماشياً مع مهامه وبرنامج عمله وطرائقه، مع مراعاة المسائل السياسية ذات الصلة التي تهم الأطراف، للنظر فيها واعتمادها في الدورة 61 لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽⁷⁴⁾.

67- وشرعت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما في وضع خطة عمل الخمس سنوات للمنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له، واتفقتا على مواصلة العمل في هذا الشأن في الدورة 61 لكل منهما⁽⁷⁵⁾ مع مراعاة الورقة غير الرسمية⁽⁷⁶⁾ التي أعدها الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال المكلف ببنود جدول أعمال الدورة 60 لكل من الهيئتين الفرعيتين.

68- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى عقد المنتدى بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسائل للنظر فيه واعتماده في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف، والدورة 19 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

Annual report of the Katowice Committee of Experts on the
Impacts of the Implementation of Response Measures
[https://unfccc.int/topics/mitigation/workstreams/response-
measures](https://unfccc.int/topics/mitigation/workstreams/response-measures) و <https://unfccc.int/KCI>

FCCC/SB/2024/8

معلومات إضافية

10- عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*

69- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف في دورته 27 إنشاء عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي⁽⁷⁷⁾.

70- واتفقت الهيئتان الفرعيتان في الدورة 60 لكل منهما على خارطة طريق موضوعية لعمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي، تشمل مجموعة من الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة، بما في ذلك تهيئة بوابة شرم الشيخ الإلكترونية لتقاسم المعلومات

(72) الفقرة 8 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5.

(73) المقرر 7/أ-1، المرفق، الفقرة 4(ي).

(74) الفقرة 7 من المقررات 13/أ-28، و4/أ-18، و19/أ-5.

(75) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 105 و106، وFCCC/SBI/2024/13، الفقرتان 52 و53.

(76) متاح في <https://unfccc.int/documents/639821>.

(77) المقرر 3/أ-27، الفقرة 14.

بشأن المشاريع والمبادرات والسياسات الرامية إلى زيادة فرص تنفيذ العمل المناخي من منظور معالجة القضايا المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي وعرضها في الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين⁽⁷⁸⁾.

71- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف تحديد الخطوات المقبلة.

<https://unfccc.int/topics/land-use/workstreams/agriculture/sharm-el-sheikh-online-portal>

جوابة شرم الشيخ الإلكترونية

<https://unfccc.int/topics/land-use/workstreams/agriculture>

معلومات إضافية

11- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*

72- معلومات أساسية: تعدّ لجنة التكنولوجيا ومركز/شبكة التكنولوجيا تقريراً سنوياً مشتركاً يقدم إلى كل من مؤتمر الأطراف⁽⁷⁹⁾ ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁸⁰⁾ بشأن أنشطة وأداء كل منهما لوظائفه.

73- وفي عام 2024، عقدت لجنة التكنولوجيا والمجلس الاستشاري لمركز/شبكة التكنولوجيا اجتماعين لكل منهما وجلستين مشتركيتين للمضي قدماً في تنفيذ أنشطتهما، وفق برنامج العمل المشترك لآلية التكنولوجيا للفترة 2023-2027⁽⁸¹⁾.

74- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى النظر في التقرير السنوي المشترك للجنة التكنولوجيا ومركز/شبكة التكنولوجيا لعام 2024 والتوصية بمشاريع مقررات بشأنه للنظر فيه واعتماده في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

Joint annual report of the Technology Executive Committee and the Climate Technology Centre and Network for 2024

FCCC/SBSTA/2024/3

<http://www.ctc-n.org> و <https://unfccc.int/ttclear>

معلومات إضافية

12- المسائل المتعلقة بتشغيل آلية التنمية النظيفة

75- معلومات أساسية: طلبت هيئة المشورة في دورتها 60 إلى الأمانة أن تتصل بالمشاركين في مشاريع آلية التنمية النظيفة الذين لم يسددوا بعد حصتهم من العائدات لتطلب منهم تأكيد التزامهم الدفع، وأن تقدم تقريراً عن الردود التي تلقتها إلى هيئة المشورة⁽⁸²⁾.

76- وطلبت هيئة المشورة في دورتها 60 أيضاً إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية لتتظر فيها في دورتها 61 بشأن زيادة تفصيل المستوى المطلوب من موارد الأنشطة والعمليات والمؤسسات التي يلزم أن تستمر في إطار آلية التنمية النظيفة، بما يتجاوز التفصيل الوارد في الأوراق التقنية السابقة في هذا الشأن، والتقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المقدم إلى مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو

(78) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرات 111-113 و 116 والمرفق الثاني، و FCCC/SBI/2024/13، الفقرات 58-60 و 63 والمرفق الثاني.

(79) المقرر 17/م أ-20، الفقرة 4.

(80) المقرر 15/م أ ت-1، الفقرة 4.

(81) متاح في <https://unfccc.int/ttclear/tec/workplan>.

(82) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 123.

للفترة 2023-2024، وأن تدرج في الورقة طرائق بشأن كيفية تحويل الأموال المتاحة في الصندوق الاستثماري لآلية التنمية النظيفة إلى صندوق التكيف وإلى مجالات أخرى يمكن أن تحتاج إلى تمويل⁽⁸³⁾.

77- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف التوصية بمشروع مقرر للنظر فيه واعتماده في الدورة 19 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو.

Annual report of the Executive Board of the clean development mechanism to the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol [FCCC/KP/CMP/2024/3](#)
Further breakdown of the necessary level of resources for the activities, processes and institutions under the clean development mechanism. Technical paper by the secretariat [FCCC/TP/2024/7](#)
<https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/election-and-membership> و <https://cdm.unfccc.int> معلومات إضافية

13- المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس

(أ) إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3

78- معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس، وطلب إلى هيئة المشورة أن تعمل على أساس تلك الإرشادات وأن تضع توصيات للنظر فيها واعتمادها في الدورة 4 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁸⁴⁾.

79- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أيضاً في دورته 4 إلى هيئة المشورة أن تواصل عملها المتعلق بمشروع صيغة الشكل الإلكتروني المتفق عليه الوارد في المرفق السابع للمقرر 6/م أ ت-4 وبوضع توصيات بشأن المسائل المشار إليها في الفقرتين 16 و 17 من المقرر 6/م أ ت-4⁽⁸⁵⁾.

80- ونظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 في هذه المسألة وطلب إلى هيئة المشورة في دورتها 60 مواصلة النظر في المسائل ذات الصلة الصادر بها تكليف في المقرر 6/م أ ت-4 بهدف التوصية بمشروع مقرر للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁸⁶⁾.

81- وأحاطت هيئة المشورة في دورتها 60 علماً بمشروع النص الذي أُعدَّ لأغراض البند الفرعي من جدول الأعمال في تلك الدورة⁽⁸⁷⁾، وأشارت إلى أنه لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف، واتفقت على عقد حلقة عمل في فترة ما بين الدورات ومواصلة النظر في ذلك النص في الدورة 61 لهيئة المشورة⁽⁸⁸⁾.

82- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف التوصية بمشروع مقرر للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

<https://unfccc.int/process/the-paris-agreement/cooperative-implementation> معلومات إضافية

(83) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 124.

(84) المقرر 2/م أ ت-3، الفقرتان 1 و 3، والمرفق.

(85) المقرر 6/م أ ت-4، الفقرات 3 و 4 و 16(أ) و 17. انظر أيضاً المقرر 6/م أ ت-4، الفقرة 16(ب)، بشأن التوصيات التي يتعين وضعها للنظر فيها واعتمادها في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

(86) FCCC/PA/CMA/2023/16، الفقرة 94.

(87) متاح في <https://unfccc.int/documents/639562>.

(88) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرات 135-137.

(ب) قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3

83- معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس، وطلب إلى هيئة المشورة أن تضع، استناداً إلى تلك القواعد والطرائق والإجراءات، توصيات بشأن العناصر المتصلة بتشغيل الآلية للنظر فيها واعتمادها في الدورة 4 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁸⁹⁾.

84- وقرر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 4 بلورة العمليات المشار إليها في الفقرة 7(ب-ز) من المقرر 3/م أ ت-3 على أساس القواعد والطرائق والإجراءات⁽⁹⁰⁾، واعتمد النظام الداخلي للهيئة الإشرافية للآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس، بما في ذلك التوصيات التي ستعرض على الدورتين 5 و6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس من أجل اعتمادها، ودعا الأطراف والمنظمات المراقبة إلى تقديم آرائها بشأن هذه المسائل، وطلب إلى الأمانة أن تعد تقريراً توفيقاً عن الآراء المقدمة لتتظر فيه هيئة المشورة في دورتها 58⁽⁹¹⁾.

85- وطلبت هيئة المشورة في دورتها 58 إلى رئيسها أن يعد وثيقة غير رسمية⁽⁹²⁾، بالاستناد إلى الآراء ذات الصلة التي أعربت عنها الأطراف في تلك الدورة، ونتائج حوار الخبراء التقنيين بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة 9 من المقرر 7/م أ ت-4 والمساهمات ذات الصلة، للنظر فيها في الدورة 59 لهيئة المشورة بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأن المزيد من الإرشادات المتعلقة بالقواعد والطرائق والإجراءات لينظر فيه ويعتمده مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5⁽⁹³⁾.

86- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى هيئة المشورة أن تواصل في دورتها 60 النظر في المسائل ذات الصلة التي صدر بها تكليف في المقرر 7/م أ ت-4 بهدف التوصية بمشروع مقرر بشأنها كي ينظر فيه ويعتمده مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6⁽⁹⁴⁾.

87- وأحاطت هيئة المشورة في دورتها 60 علماً بمشروع النص الذي أُعد لأغراض البند الفرعي من جدول الأعمال في تلك الدورة⁽⁹⁵⁾، وأشارت إلى أنه لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف، وأتفق على عقد حلقة عمل في الفترة الفاصلة بين الدورات ومواصلة النظر في ذلك النص في الدورة 61 لهيئة المشورة⁽⁹⁶⁾.

88- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة إلى مواصلة النظر في هذه المسائل بهدف التوصية بمشروع مقرر للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

<https://unfccc.int/process/the-paris-agreement/cooperative-implementation>

معلومات إضافية

(89) المقرر 3/م أ ت-3، الفقرتان 1 و7. وترد القواعد والطرائق والإجراءات في مرفق ذلك المقرر.

(90) المقرر 7/م أ ت-4، الفقرة 1. ويرد تفصيل العمليات في المرفق الأول لذلك المقرر.

(91) المقرر 7/م أ ت-4، الفقرات 7-10. ويرد النظام الداخلي في المرفق الثاني لذلك المقرر.

(92) متاح في <https://unfccc.int/documents/633491>.

(93) FCCC/SBSTA/2023/4، الفقرة 116.

(94) FCCC/PA/CMA/2023/16، الفقرة 97.

(95) متاح في <https://unfccc.int/documents/639561>.

(96) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرات 145-147.

(ج) برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3

89- معلومات أساسية: يدعو رئيس هيئة المشورة إلى عقد اجتماعات لجنة غلاسكو بالاقتران مع الدورتين العاديتين الأولى والثانية لهيئة المشورة في كل عام⁽⁹⁷⁾. وسيُعقد الاجتماع 6 للجنة غلاسكو بالاقتران مع الدورة 61 لهيئة المشورة.

90- معلومات أساسية: طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى الأمانة أن تستكمل تهيئة المنصة الشبكية للنهج غير السوقية في إطار اتفاقية المناخ⁽⁹⁸⁾ وأن تشغلها بالكامل في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز الاجتماع 5 للجنة غلاسكو؛ وأن تُخطر جهات التنسيق الوطنية لاتفاقية المناخ المعنية بالفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس، حيثما تكون عُينت، ببدء تشغيل المنصة الشبكية بكامل طاقتها؛ وأن تضطلع، حسب الاقتضاء، بوضع وتحديث دليل لعملية تقديم وتسجيل المعلومات المتعلقة بالنهج غير السوقية في المنصة الشبكية⁽⁹⁹⁾.

91- ودعت هيئة المشورة في دورتها 60 إلى عقد الاجتماع 5 للجنة غلاسكو ورحبت بتفعيل منصة النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 90 أعلاه⁽¹⁰⁰⁾.

92- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 5 إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل أثناء فترة الدورات، بما يشمل مناقشات مائدة مستديرة⁽¹⁰¹⁾، تُعقد بالتزامن مع الاجتماع الخامس للجنة غلاسكو، وأن تعد تقريراً عن حلقة العمل، بما في ذلك عن نهج التخفيف والتكيف المشتركة المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 5 من اتفاق باريس، وعن الأنشطة والنهج الأخرى⁽¹⁰²⁾.

93- وأشارت هيئة المشورة في دورتها 60 إلى الفقرة 4 من المقرر 8/م أ ت-4، التي طُلب فيها إلى الاجتماع 6 للجنة غلاسكو إجراء تقييم سريع ومبسط للتقدم المحرز ونتائج المرحلة الأولى من تنفيذ أنشطة برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس، ودعت الأطراف والمراقبين إلى تقديم آراء ومعلومات بشأن التقدم المحرز ونتائج المرحلة الأولى من تنفيذ أنشطة برنامج العمل، وآراء بشأن تحسين الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة برنامج العمل في المرحلة الثانية والتوصية به⁽¹⁰³⁾.

94- الإجراء: سُدعى هيئة المشورة إلى عقد الاجتماع 6 للجنة غلاسكو بهدف مواصلة تنفيذ أنشطة برنامج العمل وتحديد أي إجراءات أخرى، حسب الاقتضاء.

حلقة العمل المعقودة أثناء الدورة في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس. تقرير مقدم من الأمانة

FCCC/SBSTA/2024/9

Spin-off groups and existing non-market approaches in the initial focus areas of the activities of the work programme under the framework for non-market approaches. Synthesis report by the secretariat

FCCC/SBSTA/2024/6

(97) المقرر 4/م أ ت-3، المرفق، الفقرة 5.

(98) وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 5.

(99) المقرر 17/م أ ت-5، الفقرتان 6 و 11.

(100) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 152 و 153 (ب).

(101) المقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 10 (أ).

(102) المقرر 17/م أ ت-5، الفقرة 15 (ب).

(103) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 158 و 159.

المساهمات	https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx (في
	خانة البحث، أدخل عبارة "non-market approaches")
معلومات إضافية	https://unfccc.int/process/the-paris-agreement/cooperative-implementation

14- المسائل المنهجية

(أ) واجهة بيانات غازات الدفيئة

95- معلومات أساسية: لما تعذر على هيئة المشورة في دورتها 60 إتمام النظر في هذه المسألة، فقد أُدرجت في جدول الأعمال المؤقت للدورة 61 لهيئة المشورة وفقاً للمادتين 10(ج) و16 من مشروع النظام الداخلي المعمول به⁽¹⁰⁴⁾.

96- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف تحديد الخطوات المقبلة.

<https://di.unfccc.int>

معلومات إضافية

(ب) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين

97- معلومات أساسية: نظرت الأطراف في هذه المسألة في الدورة 60 لهيئة المشورة واتفقت على مواصلة النظر فيها في الدورة 61 للهيئة⁽¹⁰⁵⁾.

98- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى مواصلة النظر في هذه المسألة بهدف تحديد الخطوات المقبلة.

<https://unfccc.int/topics/mitigation/workstreams/emissions-from-international-transport-bunker-fuels>

معلومات إضافية

(ج) أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز

99- معلومات أساسية: طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 إلى الأمانة أن تستحدث أدوات إبلاغ لأغراض الإبلاغ الإلكتروني عن جداول الإبلاغ الموحدة والأشكال الجدولية الموحدة في إطار الشفافية المعزز وأن تتيح بحلول حزيران/يونيه 2023 نسخة تجريبية من أدوات الإبلاغ بهدف استكمال إعداد النسخة النهائية للأدوات بحلول حزيران/يونيه 2024، رهنأ بتوافر الموارد المالية الكافية في الوقت المناسب⁽¹⁰⁶⁾.

100- وأتاحت الأمانة النسخة النهائية من أدوات الإبلاغ في 28 حزيران/يونيه 2024.

101- وطلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 3 إلى الأمانة أن تعدّ تقريراً عن كيفية مراعاة آراء الأطراف بشأن النسخة التجريبية لأدوات الإبلاغ في النسخة النهائية لهذه الأدوات وأن تقدمه إلى هيئة المشورة في الدورة التي تلي وضع الصيغة النهائية لأدوات الإبلاغ⁽¹⁰⁷⁾.

(104) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 163.

(105) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرتان 165 و166.

(106) المقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 8.

(107) المقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 13.

102- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى النظر في المعلومات الواردة في التقرير المشار إليه في الفقرة 101 أعلاه من أجل تحديد أي إجراءات أخرى.

Inputs from Parties on the test version of the enhanced transparency framework reporting tools. Report by the secretariat **FCCC/SBSTA/2024/INF.4**
<https://unfccc.int/process-and-meetings/transparency-and-reporting/reporting-and-review/transparency-data-and-tools/etf-reporting-tools> معلومات إضافية

15- التقارير السنوية بشأن الاستعراضات التقنية

(أ) الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية

103- معلومات أساسية: تعد الأمانة تقريراً سنوياً يتضمن معلومات عن تشكيل أفرقة خبراء الاستعراض، واستنتاجات آخر اجتماع لخبراء الاستعراض الرئيسيين لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية، وآخر معلومات الاستعراض التقني للمعلومات المتصلة بتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول⁽¹⁰⁸⁾.

104- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في تقرير عام 2024 عن الاستعراض التقني.

Technical review of information reported under the Convention by Parties included in Annex I to the Convention in their biennial reports and national communications. Report by the secretariat **FCCC/SBSTA/2024/INF.5**
<https://unfccc.int/reviews> معلومات إضافية

(ب) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

105- معلومات أساسية: تعد الأمانة تقريراً سنوياً يتضمن آخر المعلومات المتعلقة بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بكيفية تحسين نوعية الاستعراض وكفاءته واتساقه⁽¹⁰⁹⁾.

106- الإجراء: ستُدعى هيئة المشورة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في تقرير عام 2024 عن الاستعراض التقني.

Technical review of greenhouse gas inventories of Parties included in Annex I to the Convention. Report by the secretariat **FCCC/SBSTA/2024/INF.2**
<https://unfccc.int/process-and-meetings/transparency-and-reporting/reporting-and-review-under-the-convention/greenhouse-gas-inventories-annex-i-parties/review-process> معلومات إضافية

(108) وفقاً للمقرر 13/م-20، المرفق، الفقرة 40.

(109) وفقاً للمقرر 13/م-20، المرفق، الفقرتان 40 و44.

(ج) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول⁽¹¹⁰⁾

107- معلومات أساسية: تعد الأمانة تقريراً سنوياً يتضمن آخر المعلومات عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن استعراض التقارير عند انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالتزامات فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو⁽¹¹¹⁾.

108- الإجراء: ستدعى هيئة المشورة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في تقرير عام 2024 عن الاستعراض التقني.

Technical review of greenhouse gas inventories and other information reported by Parties included in Annex I, as defined in Article 1, paragraph 7, of the Kyoto Protocol. Report by the secretariat
FCCC/SBSTA/2024/INF.3
معلومات إضافية
<https://unfccc.int/process-and-meetings/transparency-and-reporting/reporting-and-review-under-the-convention/greenhouse-gas-inventories-annex-i-parties/review-process-and-meetings/transparency-and-reporting/reporting-and-review/reporting-and-review-under-the-kyoto-protocol/second-commitment-period/reporting-and-review-process-for-the-true-up-period-of-the-second-commitment-period-of-the-kyoto>

16- مسائل أخرى

109- ستبحث في إطار هذا البند من جدول الأعمال أي مسائل أخرى تنشأ أثناء الدورة.

17- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

110- سيُعرض مشروع تقرير الدورة على هيئة المشورة لتتظر فيه وتعتمده في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، وسيعلن الرئيس إغلاق الدورة بعد ذلك.

(110) وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو.

(111) وفقاً للمقرر 22/م أ-1، المرفق، الفقرة 40(أ).

قائمة المختصرات

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس	مؤتمر/اجتماع أطراف باريس
مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو
مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ	مركز/شبكة التكنولوجيا
لجنة غلاسكو المعنية بالتهج غير السوقية	لجنة غلاسكو
لجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي	لجنة كاتوفيتسه
منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية	منبر المجتمعات والشعوب
الهيئة الفرعية للتنفيذ	هيئة التنفيذ
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	هيئة المشورة
اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا	لجنة التكنولوجيا
آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ	آلية وارسو